

ادعى احد الشريكين ضياع اموال المستثمرين فعلى من تقع التبعة/فتاوى على الهواء/الثلاثاء/21/1/1202م

صلاح الصاوي

سؤال حول توزيف الاموال وتوزيف الاموال من التجارب المريضة البائسة وقل ان سمعنا عن تجربة ناجحة قد تكون في بداياتها
ناجحة ثم تكون الكوارث بعد ذلك فهي كالamarة نعمة المرضعة - 00:00:02

وبنست الفاطمة اه السائل يقول رجلان اسسا شركة لجمع الاموال من الناس عن طريق الاول واستثمارها في صفقات سريعة عن
طريق الثاني جمع ملايين الدولارات ادعى الثاني ضياعها ثبت تسليم الاول المال له - 00:00:27

ما هي مسئولية الاول تجاه اصحاب الاموال المشحودة او التي آذت تحقق خسارتها ان تبين انها لم تخسرها الشركة بل جدتها
الثاني ظلما وهذه الشركة غير منصوص في انشائها على كونها ذات مسئولية محدودة - 00:00:47

سؤال اذا تبين جد الثاني للمال ماذا على الاول في ما له الخاص مع العلم ان المبلغ المحجوز جاوز عشرين مليونا الجواب عن هذا
اولا يعصر تصديق ضياع مبالغ بهذه الضخامة - 00:01:14

عشرين مليون بمجرد الدعوة لابد من التحري الدقيق لاثبات جدية القيام على المال رعاية وحفظا وعدم وجود التفريط او التعدي من
قبل من ادعى ضياعه وفقهاء المصارف الاسلامية نقلوا عبه اثبات عدم التفريط او التعدي الى من يدعي الخسر او الضياع -
00:01:37

احفاظا على اموال المستثمرين. كانوا يقولون ان الظاهر بعد دراسات الجدوى الدقيقة ان المشروع لا يخسر فان خسر من ادعى
الخسر ادعى خلاف الظاهر فعلية البينة الاصل ان هناك تفريط او تعديا يوجب الضمان. الا اذا ثبت العكس فيجعلون عبه اثبات -
00:02:01

العكس على من مول له المصرف الاسلامي مشروعاته في واقعتنا هذه المال قد اخذ باسم الشركة العقود قد ابرمت باسمها. فيقع عبه
الضمان على كليهما. ايا كان المتلقى للمال منها - 00:02:27

والذي يظهر نظرا لضخامة المبلغ بهذه قضية سلطانية يفصل فيها القضاء بما له من شوكة ما غناه الفتوى او المشورة في خصومة
بلغت قيمتها عشرين مليونا والناس امام المال ضعفاء - 00:02:45

لعل اقرب الحلول والمخارج العملية السعي لتسوية هذه القضية صلحا والاجتهاد في توزيع المغارم والخسائر على الجميع بنسب
معقولة مناسبة والا فسوف يتترس كل طرف في خندقه ولا نكاد نصل الى نتيجة - 00:03:07

وتجارب توظيف الاموال تجارب بائسة ولا يكاد يخلو كل طرف فيها من قدر من التفريط والى الله المشتكى. والله تعالى اعلى واعلم -
00:03:28